

الجزء الأول: (12ن):

قال تعالى: ﴿وَلَمَّا جَاءَهُمْ كِتَابٌ مِّنْ عِندِ اللَّهِ مُصَدِّقٌ لِّمَا مَعَهُمْ وَكَانُوا مِن قَبْلُ يَسْتَفْتِحُونَ عَلَى الَّذِينَ كَفَرُوا فَلَمَّا جَاءَهُمْ مَا عَرَفُوا كَفَرُوا بِهِ فَلَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الْكَافِرِينَ ﴿٨٨﴾ بِئْسَمَا اشْتَرَوْا بِهِ أَنْفُسَهُمْ أَن يَكْفُرُوا بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ بَعِيًّا أَن يُنَزَّلَ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ عَلَى مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ فَبَاءُوا بِغَضَبٍ عَلَى غَضَبٍ وَلِلْكَافِرِينَ عَذَابٌ مُّهِينٌ ﴿٩٠﴾ وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ ءَامِنُوا بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ قَالُوا تِلْكَ آيَاتُ اللَّهِ وَلِلْكَافِرُونَ يَكْفُرُونَ بِمَا وَرَاءَهُ وَهُوَ الْحَقُّ مُصَدِّقًا لِّمَا مَعَهُمْ قُلْ فَلِمَ تَقْتُلُونَ أَنْبِيَاءَ اللَّهِ مِنْ قَبْلُ إِن كُنْتُمْ مُّؤْمِنِينَ ﴿٩١﴾ * وَلَقَدْ جَاءَكُمْ مُوسَىٰ بِالْبَيِّنَاتِ ثُمَّ اتَّخَذْتُمُ الْعِجْلَ مِن بَعْدِهِ وَأَنْتُمْ ظَالِمُونَ﴾ [البقرة: 89-92]

المطلوب:

- 1- عرّف العقيدة الإسلامية اصطلاحاً، واذكر أثرين لها على المجتمع.
- 2- انحرف أهل الكتاب عن العقيدة الصحيحة التي جاء بها أنبياءهم، أذكر ثلاثة أسباب لانحرافهم.
- استخرج من الآيات الكريمات وسيلتين من وسائل تثبيت العقيدة الإسلامية.
- 3- في السند إشارة إلى إحدى الرسائل السماوية بيّنها مع التعريف، واستخرج العقيدة المحرفة الواردة في السند.
- بين علاقة الرسالة المحمدية بالرسالات السابقة الواردة في النص مع الشرح.
- 4- في الآيات الكريمات مقصدان من مقاصد الشريعة استخرجهما ثم بين القسم الذي يندرجان تحته مع تعريفه.
- رتب هذين المقصدين؛ موضحاً أين تتجلى أهمية ترتيب المقاصد.
- 5- استخرج من الآيات حكيم وفائدتين.

الجزء الثاني: (08ن):

عن السائب بن يزيد رضي الله عنه قال: «كُنَّا نُوْتَى بِالشَّارِبِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَإِمْرَةً أَبِي بَكْرٍ وَصَدْرًا مِنْ خِلَافَةِ عُمَرَ، فَتَقُومُ إِلَيْهِ بِأَيْدِينَا وَنَعَالِنَا وَأَرْدِيَتَنَا، حَتَّى كَانَ آخِرُ إِمْرَةِ عُمَرَ، فَجَلَدَ أَرْبَعِينَ، حَتَّى إِذَا عَتَوْا وَفَسَقُوا جَلَدَ ثَمَانِينَ.» رواه البخاري

- 1- شرب الخمر من الجرائم التي حاربها الإسلام، بين مفهوم الجريمة محددًا منهج الإسلام الوقائي في محاربتها.
- بين عقوبة جريمة شرب الخمر الواردة في السند، ثم بين نوع هذه العقوبة مع التعريف.
- 2- حرم الله شرب الخمر حفاظاً على العقل لأهميته ودوره في التمييز بين الحق والباطل،
- اذكر مفهوم العقل مبرزاً دوره في تحيص الأفكار والموروثات.

الجزء الأول: (12ن):

قال تعالى: ﴿الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الرَّسُولَ النَّبِيَّ الْأُمِّيَّ الَّذِي يَجِدُونَهُ مَكْتُوبًا عِنْدَهُمْ فِي التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ يَأْمُرُهُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَاهُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَالْأَغْلَالَ الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهِمْ فَالَّذِينَ آمَنُوا بِهِ وَعَزَّرُوهُ وَنَصَرُوهُ وَاتَّبَعُوا النُّورَ الَّذِي أُنْزِلَ مَعَهُ ۖ أُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴿١٥٧﴾ قُلْ يَأَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا الَّذِي لَهُ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ۖ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ يُحْيِي وَيُمِيتُ ۖ فَآمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ النَّبِيِّ الْأُمِّيِّ الَّذِي يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَكَلِمَاتِهِ ۖ وَاتَّبِعُوهُ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ ۖ﴾.

[الأعراف: 157-158]

المطلوب:

- 1- استخرج من السند أثريين للعقيدة الإسلامية؛ ثم بين صنفهما.
- 2- أذكر سببين من أسباب الانحراف عن العقيدة الإسلامية.
- استخرج من الآيات الكريمات وسيلتين من وسائل تثبيت العقيدة الإسلامية، مع بيان موضع الشاهد.
- 3- تحدثت الآيات عن رسالة الرسول الكريم محمد ﷺ، عرّف هذه الرسالة ثم استخرج خاصيتها الواردة في السند.
- بين علاقة الإسلام بالرسالات السابقة؛ وأشرح العلاقة الواردة في النص.
- 4- اتباع النبي ﷺ ونصرتة دليل على حسن الفهم ورجاحة العقل، فالعقل وسيلة للتمييز بين الصواب والباطل؛ فهل يعني ذلك السماح للعقل أن يخوض في جميع المجالات؟ بين ذلك؟
- 5- استخرج من الآيات حكيم وفائدتين.

الجزء الثاني: (08ن):

قال تعالى ﴿لِلَّهِ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ۖ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ ۚ يَهَبُ لِمَن يَشَاءُ إِنثًا وَيَهَبُ لِمَن يَشَاءُ الذَّكَورَ ﴿٤٩﴾ أَوْ يُزَوِّجُهُمْ ذُكْرَانًا وَإِنثًا ۚ وَيَجْعَلُ مَن يَشَاءُ عَاقِمًا ۚ إِنَّهُ عَلِيمٌ قَدِيرٌ ﴿٥٠﴾﴾ [الشورى: 49-50]

- 1- عرّف مقاصد التشريع الإسلامي، مبيناً نوع المقاصد الضرورية الموجودة في السند ثم رتبها حسب أهميتها.
- 2- حفاظاً على مقاصد الشريعة رتب الشارع عقوبات للردع عن الجرائم منها الحدود والتعزير، بين الفرق بينهما.
- رتب في جدول العبارات التالية مبيناً منهج الإسلام في محاربة الجريمة من خلالها ونوعه.
- ❖ الجلد ب (80 جلدة) للقدف ❖ الدعوة إلى استشعار مراقبة الله ❖ الحث على الصبر عند المحن ❖ المماثلة في العقوبة ❖ التوبيخ اللفظي ❖ قطع يد السارق ❖

العبارة	منهج الإسلام في محاربة الجريمة من خلاله	نوعه

الجزء الأول: (12ن):

عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «بَايَعُونِي عَلَى أَنْ لَا تُشْرِكُوا بِاللَّهِ شَيْئًا، وَلَا تَسْرِقُوا، وَلَا تَزْنُوا، وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ، وَلَا تَأْتُوا بِبُهْتَانٍ تَفْتَرُونَهُ بَيْنَ أَيْدِيكُمْ وَأَرْجُلِكُمْ، وَلَا تَعْصُوا فِي مَعْرُوفٍ، فَمَنْ وَفَى مِنْكُمْ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ، وَمَنْ أَصَابَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا فَعُوقِبَ فِي الدُّنْيَا فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَهُ، وَمَنْ أَصَابَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا ثُمَّ سَتَرَهُ اللَّهُ فَهُوَ إِلَى اللَّهِ، إِنْ شَاءَ عَفَا عَنْهُ وَإِنْ شَاءَ عَاقَبَهُ».

[رواه البخاري]

شرح المفردات: بايعوني: عاهدوني، البهتان: الكذب، تفترونه: تخترونه، في معروف: ماتستطيعون فعله.

المطلوب:

- 1- في قوله ﷺ (ثم ستره الله فهو إلى الله) إشارة إلى وسيلة من وسائل تثبيت العقيدة استخرجها ثم اشرحها.
- أذكر سببين من أسباب الانحراف عن العقيدة الإسلامية.
- 2- من أعظم البهتان الذي قد يقوم به الإنسان "اعتقاد العصمة في الصالحين وجعلهم لله أنداد"، وهنا يتجلى دور العقل في تصحيح هذه المعتقدات؛ - عرّف العقل مبرزاً أهميته في القرآن الكريم.
- 3- استخرج من السند ثلاث من مقاصد التشريع الإسلامي، ثم بين القسم الذي تدرج تحته مع تعريفه.
- أذكر مثلاً آخر عن كل مقصد من هذه المقاصد الثلاث؛ ثم رتبها حسب أهميتها.
- 4- ورد في الحديث ذكر عدة جرائم؛ بين عقوبة اثنين منها مع بيان نوع كل عقوبة.
- هل وضع العقوبات في الإسلام بهدف الانتقام من المجرم أم أن هناك حكماً منها؟ بين ذلك؟
- 5- استخرج من الحديث حكيم وفائدتين.

الجزء الثاني: (08ن):

قال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ رَبِّي وَرَبُّكُمْ فَأَعْبُدُوهُ هَذَا صِرَاطٌ مُسْتَقِيمٌ﴾ ﴿٥١﴾ * فَلَمَّا أَحَسَّ عِيسَى مِنْهُمْ الْكُفْرَ قَالَ مَنْ أَنْصَارِي إِلَى اللَّهِ قَالَ الْحَوَارِيُّونَ نَحْنُ أَنْصَارُ اللَّهِ عَامَّةً بِاللَّهِ وَاشْهَدْ بِأَنَا مُسْلِمُونَ ﴿٥٢﴾ [آل عمران: 51-52]

- 1- أشار السند إلى إحدى الرسالات السماوية؛ بينها وأذكر ثلاثاً من عقائدها المحرفة.
- بين إلى نوع المعنى الاصطلاحي لكلمة "الإسلام" في قوله (وَاشْهَدْ بِأَنَا مُسْلِمُونَ) ثم عرّفه.
- 2- مع اختلاف هذه الرسالة عن الرسالة المحمدية إلا أنها متحدة، فيما كانت هذه الوحدة مع الشرح؟
- 3- أشارت الآيتان إلى أصليين من أصول العقيدة الإسلامية؛ بينهما.
- أذكر أثرين للعقيدة على الفرد وآخرين على المجتمع.